الأمم المتحدة

A/75/307

الجمعية العامة

Distr.: General
12 August 2020
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

البند 68 (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الطفل وحمايتها: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

حالة اتفاقية حقوق الطفل

تقرير الأمين العام**

موجز

يقدَّم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة 133/74، ويتضمن معلومات شاملة عن حقوق الطفل، مع مراعاة الذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد اتفاقية حقوق الطفل. ويتضمن التقرير أيضاً استعراضاً للتقدم المحرز نحو إعمال حقوق الطفل على الصعيد العالمي ومعلوماتٍ عن عدد من التحديات الراهنة في هذا الصدد.

* A/75/150.

** قُدّمت هذه الوثيقة بعد انقضاء الموعد النهائي لتضمينها أحدث المعلومات.

011020 170920 20-10640 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا - مقدمة

1 - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها 133/74، أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الخامسة والسبعين تقريرا شاملا عن حقوق الطفل، يتضمن معلومات عن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل التي يُعترَف فيها بالأطفال بوصفهم أصحاب حقوق كاملة، مع مراعاة أن عام 2019 صادف الذكرى الثلاثين لاعتماد الاتفاقية. ويتضمن هذا التقرير معلومات عن التقدّم الذي أُحرز في نطاق عريض من المجالات على مدى العقود الثلاثة الماضية، بما في ذلك التقدم الذي أحرزته جميع الدول الأطراف في الاتفاقية تقريبا في جميع أنحاء العالم، حيث اعتمدت شكلا من أشكال التشريعات و/أو السياسات و/أو الممارسات بهدف إعمال حقوق الطفل[1].

2 - ويتضمن هذا التقرير تفاصيل عن التحديات الراهنة التي تعترض إعمال حقوق الطفل، والتي تنشأ في كثير من الأحيان عن عدم كفاية الجهد المبذول لتطبيق المبادئ العامة للاتفاقية في التشريعات والسياسات والخدمات التي من شأنها إعمال حقوق الطفل. وفي كثير من الأحيان، يكون الأثر المترتب على عدم كفاية التنفيذ أشد وطأة على الأطفال الذين يعيشون في أوضاع هشة ومهمّشة، بمن فيهم الأطفال المتضررون من النزاع المسلح والكوارث، والأطفال ذوو الإعاقة، والأطفال المشمولون بالرعاية البديلة، والأطفال الذين يعيشون في الفقر، والأطفال المرتبطة أوضاعهم بالشوارع، والأطفال الصغار جداً، والفتيات، والمراهقات الحوامل، ومقدمو الرعاية من المراهقين، والأطفال اللاجئون، والأطفال المشردون داخلياً والمهاجرون وعديمو الجنسية، وأطفال الشعوب الأصلية، والأطفال المنتمون إلى الأقليات، والأطفال الذين يعيشون في الأحياء الفقيرة والمستوطنات العشوائية، والأطفال الذين يعيشون في المناطق الريفية والمناطق التي يصعب الوصول إليها، والأطفال المتأثرون بفيروس نقص المناعة البشرية، والأطفال من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، والأطفال العاملون، والأطفال المتضررون من العنف، والأطفال المتضررون من الاضطرابات الاقتصادية وتغير المناخ، والأطفال المحرومون من حريتهم، بمن فيهم الموجودون في عهدة النظام القضائي، والأطفال في حالات الحرمان الأخرى التي ازداد الكثير منها فداحةً بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

ثانيا - حالة اتفاقية حقوق الطفل والإبلاغ بشأنها

3 - في 1 تموز/يوليه 2020، كانت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية، قد صدقت على اتفاقية حقوق الطفل أو انضمت إليها؛ وكانت 170 دولة قد صدّقت على البروتوكول الاختياري للاتفاقية بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة أو انضمت إليه؛ وكانت 176 دولة قد صدّقت على البروتوكول الاختياري للاتفاقية بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية أو انضمت إليه؛ وكانت 46 دولة قد صدّقت على البروتوكول الاختياري للاتفاقية المتعلق بإجراء تقديم البلاغات أو انضمت إليه.

4 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت لجنة حقوق الطفل دوراتها الثانية والثمانين إلى الرابعة والثمانين. وفي 1 تموز/يوليه 2020، كانت اللجنة قد تلقت جميع التقارير الأولية من الدول الأطراف، واستعرضت جميع تلك التقارير ما عدا تقريرين، وتلقت 570 تقريرا قُدّمت عملا بالمادة 44 من الاتفاقية،

(1) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، *لكل طفل، كل حقوقه: اتفاقية حقوق الطفل على مفترق طرق* (نيويورك، 2019).

و 119 تقريرا أوليا وتقريرين دوريين قُدّمت بموجب البروتوكول الاختياري بشـــأن اشـــتراك الأطفال في المنازعات المســـلحة، و 120 تقريرا أوليا وتقريرين دوريين قُدّمت بموجب البروتوكول الاختياري بشـــأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

ثالثا - ثلاثون عاما من التقدم في تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل

ألف - تدابير التنفيذ العامة

5 - لاحظت اللجنة، من خلال أنشـطة الرصـد التي تضـطلع بها، قيام غالبية الدول الأطراف باسـتعراض تشـريعاتها لكفالة توافقها مع الاتفاقية. ونسّـقت عدة دول سـياسـاتها المتعلقة بالأطفال داخل جميع المسـتويات الحكومية وفيما بينها، واعتمدت سـياسـات واسـتراتيجيات وخطط عمل، ووضـعت هياكل للرصـد وبرامج تدريبية لضمان إعمال جميع الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية لجميع الأطفال في نطاق الولاية القضائية لكل منها.

6 - وتشـــجع اللجنةُ الدولَ الأطراف على تنفيذ الاتفاقية وفقاً لأربعة مبادئ عامة هي: عدم التمييز (المادة 2)؛ ومراعاة مصالح الطفل الفضلى في المقام الأول (المادة 3)؛ والحق في الحياة وبلوغ أعلى مستوى ممكن من البقاء والنمو (المادة 6)؛ واحترام آراء الأطفال (المادة 12). وتتخذ الدول مزيدا من التدابير لتحديد الأطفال الذين يعيشون في أوضـاع هشة أو مهمّشة. ولوحظ إحراز بعض التقدم، ولا سيما في مجال مكافحة التمييز ضد الفتيات.

7 - وكان اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين في عام 1995 إيذانا بتكثيف الجهود المبذولة لتحقيق المساواة بين الجنسين. وأسـهمت خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في زيادة تعزيز تلك الأهداف. واليوم، أصـبح العمر المتوقّع للفتيات أطول بثماني سـنوات مما كان في عام 1995[2]. وتضـع الحكومات خطط عمل وتشـــريعات على الصـــعيدين الوطني ودون الوطني لحماية وتعزيز حقوق المراهقات. بيد أن الفتيات لا يزلْنَ يواجهن تهديدات غير متناسـبة لرفاههن وإعمال حقوقهن، ويرجع ذلك جزئيا إلى اسـتمرار الأعراف الجنسانية التمييزية، والعنف الجنساني المتوطن، ومختلف أشكال الاستغلال، وارتفاع معدلات عمل الأطفال والعمل بدون أجر[3].

8 - ويتخذ مزيد من الدول الأطراف تدابير رامية إلى إدراج مصـــالح الأطفال الفضـــلى في إجراءاتها المتعلقة بالأطفال. وأعدت اللجنة التعليق العام رقم 14 (2013) بشـأن حق الطفل في إيلاء الاعتبار الأول لمصالحه الفضلى، لكي تسترشد به الدول في هذا الصدد.

9 - وعلى الرغم من أوجه التفاوت الهائلة في فرص بقاء الأطفال على قيد الحياة، ولا سـيما الأطفال الذين يولدون في الأوضـاع الأكثر هشـاشـة، فإن ملايين الأطفال لديهم الآن فرص أفضـل للبقاء على قيد الحياة[4]. فقد انخفض العدد الإجمالي للوفيات بين الأطفال والمراهقين دون سـن الخامسـة عشـرة بنسـبة

(2) UNICEF, UN-Women and Plan International, *A New Era for Girls: Taking Stock of 25 Years of Progress* (New York, 2020).

(3) UNICEF, "Gender equality: global annual results report: 2018" (New York, 2019).

(4) United Nations, *Report of the Secretary-General on SDG Progress 2019: Special Edition* (New York, 2019).

56 في المائة، من 14,2 مليون حالة في عام 1990 إلى 6,2 ملايين حالة في عام 2018[5]. وانخفض معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة بأكثر من النصف منذ عام 1989[6]. وبالإضافة إلى ذلك، تظهر تفاوتات جنسانية في معدلات وفيات الأطفال في عدد أقل من البلدان[7].

10 - وتشمل التحسيناتُ الرامية إلى الحد من فقر الأطفال المتعدد الأبعاد زيادةَ الاستثمار في التدخلات الاجتماعية لصالح الأطفال الأشد فقرا وضعفا، وتعزيز نظم الحماية الاجتماعية، وتعزيز عمليات الإبلاغ من جانب الحكومات[8]. ومع ذلك، ففي كل بلد تقريباً، تكون احتمالات عيش الأطفال في الفقر أكبر من احتمالات عيش البالغين فيه، ويكون الأطفال أكثر عرضة لآثاره السلبية[9]. فاحتمالات عيش الأطفال في الفقر تكافئ ضعفي احتمالات عيش البالغين فيه، وهناك 663 مليون طفل يعيشون في أسر معيشية تعاني من الفقر المتعدد الأبعاد، محرومين من خدمات التغذية والتعليم الأساسية[10]. وعلى الصعيد العالمي، هناك طفلان من كل ثلاثة أطفال غير مشمولين بالحماية الاجتماعية على الإطلاق[11].

11 - وهناك أكثر من 300 مليون طفل يعيشون في أحياء حضرية فقيرة ومستوطنات عشوائية، ولديهم فرص محدودة للحصول على خدمات أساسية عالية الجودة، ويعانون من تزايد مخاطر الاستغلال والعنف والجريمة وتعاطي المخدرات. وتكشف تحليلات مستمدة من أكثر من 70 بلداً أن احتمالات وفاة الأطفال المنتمين للشرائح الخمسية السكانية الحضرية الأشد فقرا قبل بلوغهم سن الخامسة تكافئ، على الأقل، ضعفي احتمالات وفاة أقرانهم في المناطق الحضرية الأغنى[12].

باء - الحقوق والحريات المدنية

12 - أخذت الجهود الرامية إلى إعمال الحقوق والحريات المدنية للأطفال أشكالاً عديدة على مدى السنوات الثلاثين الماضية، بما في ذلك زيادة تسجيل المواليد والمشاركة المدنية ورصد حقوق الطفل والتشاور مع الأطفال في عمليات صنع القرار.

(5) UNICEF, “Levels and trends in child mortality 2019: estimates developed by the Inter-Agency Group for Child Mortality Estimation” (New York, 2019).

(6) منظمة الأمم المتحدة للطفولة، *لكل طفل، كل حقوقه*.

(7) UNICEF, “Levels and trends in child mortality 2019”.

(8) UNICEF, “Goal area 5: every child has an equitable chance in life: global annual results report 2018” (New York, 2019).

(9) المرجع نفسه.

(10) United Nations Development Programme (UNDP) and Oxford Poverty and Human Development Initiative, “Global Multidimensional Poverty Index 2019: illuminating inequalities”. Available at http://hdr.undp.org/en/2019-MPI.

(11) UNICEF, “UNICEF’s global social protection programme framework” (New York, 2019).

(12) UNICEF, *Advantage or Paradox? The Challenge for Children and Young People of Growing Up Urban* (New York, 2018).

13 - وحققت مناطق كثيرة تسجيل جميع المواليد، أو جميعهم تقريبا، حيث يتم الوصول إلى الأطفال في بعض أفقر مناطق العالم. وعلى الصعيد العالمي، يبلغ متوسط تسجيل المواليد 73 في المائة[13]. بيد أن التحديات ما زالت قائمة، بما في ذلك القوانين والممارسات التمييزية، مثل استبعاد الأطفال المولودين لأبوين من ملتمسي اللجوء أو اللاجئين أو المهاجرين أو عديمي الجنسية، والرسوم والتكاليف التعجيزية، والإجراءات المرهقة للتسجيل المتأخر، وعدم وجود روابط مع النظم الوطنية لإدارة الهوية، وغير ذلك من العوائق، مثل توقف نظم التسجيل المدني عن العمل أثناء حالات النزاع وبعدها[14].

14 - ويتجلى في جميع أنحاء العالم التقدم المحرز في ضمان حقوق الأطفال في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، والمشاركة الفعالة للأطفال والمراهقين في المسائل التي تؤثر عليهم. وتشمل الأمثلة على ذلك الحملات الوطنية والتشريعات وبرلمانات الأطفال وعمليات تعبئة الأطفال والمراهقين وجمع البيانات وإشراك المجتمعات المحلية بهدف توليد الدعم الأسري للمشاركة المدنية. وفي عام 2018، جرى التركيز في يوم المناقشة العامة للّجنة على الأطفال المدافعين عن حقوق الإنسان. واعتمدت اللجنة، في دورتها الثامنة والسبعين، أساليب العمل المتعلقة بمشاركة الأطفال في أيام المناقشة العامة للّجنة (CRC/C/155).

15 - بيد أن المشاركة قد تكون رمزية، وحتى عندما يشارك الأطفال بالفعل ويساهمون في عمليات صنع القرار في المسائل التي تؤثر عليهم، فإن آراءهم ووجهات نظرهم لا تؤخذ بعين الاعتبار على النحو الواجب. ولا يزال الأطفال والمراهقون يعانون من تقييد سبل الحصول على المعلومات والتمييز والتهديدات والعنف أثناء التجمع السلمي، ومن التهديدات التي يطلقها البالغون الذين لا يوافقون على مشاركتهم المدنية ونشاطهم في مجال حقوق الإنسان[15].

جيم - العنف ضد الأطفال

16 - كانت الدراسة التاريخية التي أجرتها الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال (A/61/299) بمثابة محرّك للتقدم نحو إنهاء العنف ضد الأطفال، بسبل من بينها إنشاء ولاية الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال. وكانت خطة عام 2030 أيضاً عاملاً محفزاً. وفرض حوالي 60 بلداً حظراً قانونياً شاملاً على جميع أشكال العنف ضد الأطفال، بما في ذلك العقوبة البدنية، مما ساعد على إحداث تحوّل في المواقف العامة في اتجاه نبذ التأديب العنيف[16]. بيد أن التقدم المحرز نحو إنهاء العنف ضد الأطفال لا يزال متفاوتا وغير كاف. ولا تزال البيانات مجزّأة، ولا تزال هناك فجوات حرجة في التمويل.

17 - وعلى الصعيد العالمي، هناك انخفاض مستمر في الممارسات الضارة المتمثلة في تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وزواج الأطفال. وفي الفترة بين عامي 2016 و 2019، تلقّى أكثر من 3,2 ملايين فتاة وامرأة الخدمات المتعلقة بضحايا تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وتلقّى 5,7 ملايين فتاة وامرأة الخدمات المتعلقة بضحايا زواج الأطفال، من خلال البرامج المشتركة بين صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة

(13) United Nations, *SDG Progress 2019*.

(14) UNICEF, “Birth registration for every child by 2030: are we on track” (New York, 2019).

(15) Save the Children and Queen’s University Belfast, “Enabling the exercise of civil and political rights: the views of children” (Belfast, 2016).

(16) Office of the Special Representative of the Secretary-General on Violence against Children, *Keeping the Promise: Ending Violence against Children by 2030* (New York, 2019).

الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، بغرض القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وزواج الأطفال. وفي عام 2019، كان 42 بلدا قد وضع خطط عمل وطنية لإنهاء زواج الأطفال، مما يشير إلى إحراز تقدم كبير[17]. وفي حين يجري إحراز تقدم في تحقيق الهدف العالمي المتمثل في القضاء على هذه الممارسات الضارة بحلول عام 2030، يجب تسريع وتيرة الحد من تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بمقدار عشرة أضعاف على الأقل[18] وتسريع وتيرة الحد من زواج الأطفال بمقدار 17 ضعفا، مقارنةً بوتيرة التقدم المحرز في العقد الماضي[19].

18 - وفي عام 2016، أصدر فريقٌ عامل مشترك بين الوكالات المبادئَ التوجيهية للمصطلحات المتعلقة بحماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسيين. واليوم، تتاح لأكثر من 8,9 ملايين طفل وبالغ إمكانية الوصول إلى إحدى قنوات الإبلاغ عن حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي ترتكب في الأوضاع الإنسانية، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 27 في المائة في معدل الاستفادة هذا، مقارنةً بعام 2018[20]. وفي عام 2019، أصدرت اللجنة مبادئ توجيهية تتعلق بتنفيذ البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (CRC/C/156)، بما يشمل معلومات عن البيئة الرقمية.

19 - ومع ذلك، يتعرض للعنف في كل عام بليون طفل على الأقل، أي نصف أطفال العالم (انظر A/HRC/40/50). ويتعرّض 60 في المائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنتين و 14 سنة للعقاب البدني بصفة منتظمة من قِبل القائمين على رعايتهم، ويفيد 25 في المائة تقريبا من الفتيات اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 19 سنة بوقوعهن ضحايا للعنف منذ كُنَّ في سن الخامسة عشرة[21]. ويمثل الأطفال حاليا 30 في المائة ممن يتم الاتجار بهم، حيث يكون الاستغلال الجنسي للضحايا هو الدافع الرئيسي للاتجار بالبشر[22].

دال - البيئة الأسرية والرعاية البديلة

20 - ينبغي أن ينشأ الأطفال في بيئة أسرية من أجل النمو الكامل والمتناغم لشخصيتهم. بيد أن اللجنة لا تزال تلاحظ عدم كفاية الجهود التي تبذلها الدول لتزويد الوالدين ومقدمي الرعاية بخدمات رعاية الطفل وخدمات الطفل التي تركز على الأسرة، ولتعزيز تقاسم المسؤوليات على قدم المساواة والأشكال الإيجابية وغير العنيفة والقائمة على التشارك في تربية الأطفال وتأديبهم.

(17) UNICEF, “Goal area 3: every child is protected from violence and exploitation: global annual results report 2018” (New York, 2019).

(18) UNICEF, “Female genital mutilation: a new generation calls for ending an old practice” (New York, 2020).

(19) انظر https://data.unicef.org/topic/child-protection/child-marriage/.

(20) UNICEF, “Goal area 3 report”.

(21) Katja Hujo and Maggie Carter, “Transformative change for children and youth in the context of the 2030 Agenda for Sustainable Development”, Innocenti working paper No. 2, UNICEF Office of Research and United Nations Research Institute for Social Development (Florence, 2019).

(22) UN News, “Rising human trafficking takes on ‘horrific dimensions’: almost a third of victims are children”, 7 January 2019.

21 - وقد تزايد الاعتراف على نطاق واسع خلال السنوات الثلاثين الماضية بالآثار السلبية للإيداع في مؤسسات الرعاية على رفاه الأطفال ونمائهم. وقد رحبت الجمعية العامة في قرارها 142/64 بالمبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال، وحددت في قرارها 133/74 التزامات لا مثيل لها فيما يتعلق بالأطفال المحرومين من رعاية الوالدين.

22 - وقام بعض البلدان بتعزيز القوانين والاستراتيجيات الوطنية لحماية الأطفال المحرومين من رعاية الوالدين، واعتمدت تلك البلدان استراتيجيات لإصلاح عمليات الرعاية تركز على الوقاية وإنهاء الإيداع في مؤسسات الرعاية وتنويع خيارات الرعاية الأسرية. واليوم، يركز الكثير من الجهود الوطنية على خفض عدد الأطفال الذين يعيشون في مؤسسات رعاية كبيرة الحجم واعتماد المعايير اللازمة لتقديم الرعاية البديلة، بما فيها المعايير الدنيا والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالرعاية في مؤسسات الإقامة والأسر الحاضنة والرعاية التي يوفرها الأقارب (A/74/231، الفقرتان 20-21).

23 - وتشمل أوجه التقدم البرنامجي منع انفصال الأسرة بلا لزوم، وتعزيز القوة العاملة في مجال الخدمات الاجتماعية، وإنشاء آليات للاستعراض والرصد (انظر A/74/231). ومع ذلك، لا يزال الملايين من الأطفال في جميع أنحاء العالم مودعين في مؤسسات الرعاية[23]. وتشمل التحديات المستمرة ندرة البيانات الدقيقة عن عدد الأطفال الذين يعيشون في ظروف الرعاية البديلة، ومحدودية خيارات الرعاية الأسرية، وعدم كفاية الموارد اللازمة لدعم إصلاح نظام الرعاية (انظر A/74/231).

هاء - الأطفال ذوو الإعاقة

24 - حقق العالم تقدما ملحوظا في عدد من أوجه إعمال حقوق الأطفال ذوي الإعاقة والانتقال من نهج طبي إلى نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء الإعاقة[24]، من قبيل اعتماد قوانين أو سياسات تعليمية شاملة للجميع، وتطوير برامج شاملة للإعاقة، بما في ذلك مراعاة الإعاقة في إطار التأهب للكوارث والتخطيط للاستجابة والإنعاش، وتعزيز الاهتمام بالإعاقة في العمل الإنساني، وتعزيز جهود جمع البيانات، وإشراك الأطفال ذوي الإعاقة في اتخاذ القرارات الحاسمة التي تؤثر على حياتهم، وتوسيع فرص الحصول على التعليم الرسمي وغير الرسمي والعمل على إنهاء إيداع الأطفال ذوي الإعاقة في مؤسسات الرعاية والحد من التحيز والمواقف السلبية والعنف ضدهم[25].

25 - ومع ذلك، لا يزال الأطفال ذوو الإعاقة يواجهون عقبات هائلة تحول دون تمتعهم الكامل بحقوقهم وممارستهم لها، من قبيل الفصل الأسري والإقصاء التعليمي والاجتماعي وارتفاع مستويات العنف البدني والجنسي ضدهم، وهو ما يكون غالبا نتيجة للتمييز والقوالب النمطية السلبية[26]. والأطفال ذوو الإعاقة أكثر

(23) انظر https://data.unicef.org/topic/child-protection/children-alternative-care/ (تم الاطلاع عليه في 4 أيار/مايو 2020).

(24) اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 6 (2018) بشأن المساواة وعدم التمييز، الفقرات 8-11.

(25) UNICEF, “Goal area 2: every child learns: global annual results report 2018” (New York, 2019); and United Nations, Department of Economic and Social Affairs, *Disability and Development Report: Realizing the Sustainable Development Goals by, for and with Persons with Disabilities 2018* (New York, 2019).

(26) United Nations, Department of Economic and Social Affairs, *Disability and Development Report 2018*.

عرضة لخطر التخلي عنهم وإيداعهم في المؤسسات، وكثيرا ما يكون تمثيلهم النسبي زائدا في مؤسسات الرعاية، حيث تزداد مخاطر تعرضهم للعنف وسوء المعاملة والإهمال (انظر A/74/231). والأطفال ذوو الإعاقات النفسية – الاجتماعية أو الفكرية هم أكثر عرضة بخمس مرات للانتهاك الجنسي من أقرانهم غير ذوي الإعاقة[27]. وتكون العمليات الرامية إلى تيسير مشاركة الأطفال في كثير من الأحيان غير شاملة للأطفال ذوي الإعاقة؛ وقد أعاقت الثغرات المستمرة في البيانات استمرار التقدم؛ ولا تزال الاستثمارات الرامية للتصدي للعقبات التي تواجه الأطفال ذوي الإعاقة غير كافية[28].

واو – الصحة والرعاية

26 – أدى تحسين فرص الحصول على خدمات صحية عالية الجودة تستهدف الأسباب الرئيسية للوفاة بين الأطفال وأضعف السكان إلى زيادة معدلات البقاء على قيد الحياة بين الأطفال. ويشمل ذلك سرعة تعميم اللقاحات، وتحسين التغذية، وتحسين السلوك في التماس الرعاية والعلاج، وتحسين مياه الشرب والصرف الصحي والنظافة الصحية. وعلى الرغم من أوجه التقدّم هذه، كان التقدّم أبطأ في خفض معدلات وفيات المواليد، ولا سيما في الشهر الأول من حياة المولود[29].

27 – وبين عامي 2000 و 2017، بات 1,8 بليون شخص يحصلون على الخدمات الأساسية لمياه الشرب؛ واستفاد 696 مليون شخص من مرافق محسنة للحد من التغوط في العراء؛ وبات لدى 60 في المائة من سكان العالم إمكانية الوصول إلى المرافق الأساسية لغسل اليدين في منازلهم[30]. ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله لتحسين مياه الشرب والصرف الصحي والنظافة الصحية، بما في ذلك التعامل مع النظافة الصحية في فترة الحيض، ولا سيما للأطفال الذين يعيشون في المناطق الريفية والفقيرة[31].

28 – ويشمل التقدم المحرز في التصدي لوباء فيروس نقص المناعة البشرية في العالم منع انتقال العدوى من الأم إلى الطفل، وزيادة فرص حصول الحوامل على العلاج، وانخفاض الإصابات الجديدة بين الأطفال الأصغر سنا[32]. ومع ذلك، فإن انخفاض معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية بين المراهقين أبطأ من أن يقلل بشكل كبير من خطر الإصابة بينهم عموما. ولا تزال هناك تفاوتات إقليمية كبيرة، ولا سيما في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، حيث يهدد النمو السكاني بمضاعفة الاتجاهات الصحية السلبية للأطفال[33].

29 – وقد أسهمت التدخلات القائمة على الأدلة لتحسين الحالة التغذوية للأطفال أيضا في تحسين الصحة والرفاه. وفي الفترة بين عامي 2012 و 2018، انخفض عدد الأطفال دون سن الخامسة الذين

(27) Lisa Jones et al., “Prevalence and risk of violence against children with disabilities: a systematic review and meta-analysis of observational studies”, *The Lancet*, vol. 380, No. 9845.

(28) UNICEF, “Goal area 5 report”.

(29) UNICEF, “Levels and trends in child mortality 2019”.

(30) UNICEF and World Health Organization (WHO), *Progress on Household Drinking Water, Sanitation and Hygiene, 2000–2017: Special Focus on Inequalities* (New York, 2019).

(31) UNICEF, “Goal area 4: every child lives in a safe and clean environment: global annual results report 2018” (New York, 2019).

(32) UNICEF Data and Analytics, “Children, HIV and AIDS: global and regional snapshots” (New York, 2019).

(33) المرجع نفسه.

يعانون من التقزّم بنسبة 10 في المائة[34]. ومع ذلك، فإن ثلث الأطفال دون سن الخامسة لا ينمون جيداً بسبب سوء التغذية بأشكاله الأكثر وضوحاً، وهي التقزّم والهزال وزيادة الوزن، ويعاني طفل واحد على الأقل من كل طفلين دون سن الخامسة من الجوع الخفي بسبب نقص الفيتامينات وغيرها من العناصر الغذائية الأساسية[35].

30 - ويمكن أن يؤدي التعرض إلى الشدائد الطويلة والحادة إلى تعريض الأطفال الصغار لخطر الإجهاد السام، وهو استجابة بيولوجية تعطل النمو الدماغي للطفل ويمكن أن تستمر حتى سن البلوغ. ويمكن أن تسهم تكلفة الإهمال في مرحلة الطفولة المبكرة في الإضرار بصحة الطفل ورفاهه وأن تؤدي إلى استمرار الفقر عبر الأجيال[36]. واستناداً إلى الأدلة المتوافرة في مجال علم الأعصاب، اعتمد نحو 80 بلداً مجموعات عناصر متعددة القطاعات، وبدأت في توسيع نطاقها، لتعزيز التحفيز والرعاية المبكرين من أجل تعزيز النمو الدماغي في مرحلة الطفولة المبكرة[37].

زاي - التعليم

31 - وفي العقود الأخيرة، شملت المبادرات الرئيسية المتعلقة بالسياسات التعليمية التركيز على الحق في التعليم الابتدائي للجميع والمساواة بين الجنسين والتنمية، وتنفيذ الخطط الوطنية لقطاع التعليم. وقد زادت خطة عام 2030 من التركيز على الأهداف التعليمية الشاملة لعدة قطاعات، من قبيل توسيع نطاق الحصول على التعليم العالي الجودة، وإشراك الأطفال الذين يعيشون أوضاعا هشة في برامج الإدماج الاجتماعي، ودعم إصلاح المناهج الدراسية، والتركيز على المساواة بين الجنسين، وزيادة فرص الحصول على التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، وزيادة معدلات الالتحاق بالتعليم قبل الابتدائي وما بعد الابتدائي، وتحسين نظم الرصد المتصلة بالتعليم[38]. ومنذ عام 1998، تم سد الفجوة بين الجنسين في معدلات الالتحاق بالمدارس على مستوى المدارس الثانوية، وتقلصت من 6 نقاط مئوية إلى نقطتين مئويتين على مستوى التعليم الابتدائي[39].

32 - وقد انخفض عدد الأطفال الذين هم في سن الدراسة الابتدائية غير الملتحقين بالمدارس على مدى السنوات الثلاثين الماضية[40]. فبحلول عام 2015، كانت البلدان جميعها تقريبا قد أصدرت قوانين تنصّ على وجوب الانتظام في الدراسة في المرحلة الابتدائية، وكُرّس التعليم الابتدائي العام المجاني في القانون في

(34) Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO), International Fund for Agricultural Development, UNICEF, World Food Programme and WHO, *The State of Food Security and Nutrition in the World 2019: Safeguarding against Economic Slowdowns and Downturns* (Rome, 2019).

(35) UNICEF, *The State of the World's Children 2019: Children, Food and Nutrition: Growing Well in a Changing World* (New York, 2019).

(36) UNICEF, *Early Moments Matter: for Every Child* (New York, 2017).

(37) UNICEF, "Goal area 1: every child survives and thrives: global annual results report 2018" (New York, 2019).

(38) United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO), *Beyond Commitments: How Countries Implement SDG 4* (Paris, 2019).

(39) UNICEF, UN-Women and Plan International, *A New Era for Girls*.

(40) UNICEF, *For Every Child, Every Right*.

135 بلدا[41]. وتظهر بلدان كثيرة تقدما في معدلات الالتحاق بالمدارس وإكمال التعليم الابتدائي[42]. ومع ذلك، أفادت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أنه كان هناك على مستوى العالم 262 مليون طفل (18 في المائة) تتراوح أعمارهم بين 6 سنوات و 17 سنة غير ملتحقين بالمدارس في عام 2017[43]. ولا يزال الأطفال الذين يعيشون في أوضاع هشة ومهمّشة أكثر عرضة لخطر فقدان فرص التعليم.

33 - ومن المجالات التي يزداد التركيز عليها النتائج التعلّمية للطلاب وما يتصل بها من قضايا سياساتية، بما في ذلك لغة التدريس، وإصلاح المناهج الدراسية على أساس مستوى الكفاءة، وعدم التمييز[44]. ويزداد التركيز على نوعية التعلّم والتعليم، وذلك في ظل ما بيّنه آخر التقديرات من أن 56 في المائة من الأطفال في سن الدراسة الابتدائية و 61 في المائة من المراهقين في سن التعليم الثانوي لم يصلوا إلى الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في القراءة[45].

حاء - تدابير الحماية الخاصة

34 - تركز مبادرات عالمية مختلفة على الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، والأطفال ضحايا الاتجار، والأطفال العمّال، والأطفال المرتبطة أوضاعهم بالشوارع، والأطفال المحرومين من حريتهم، والأطفال اللاجئين والمشردين داخليا والأطفال المهاجرين وعديمي الجنسية، والأطفال الذين يعيشون أوضاعا هشة أخرى. وفي عام 2019، انضمّت عدة منظمات إلى الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال لإطلاق نداء للعمل من أجل تحقيق العدالة للأطفال بهدف التعجيل بالإجراءات وتحقيق التغيير المستدام من أجل تحقيق العدالة للأطفال.

35 - وفي عام 2019، أطلقت الأمم المتحدة الدراسة العالمية عن الأطفال المحرومين من الحرية (A/74/136)، التي قدمت تفصيلا لآثار الإيداع في مؤسسات الرعاية والحرمان من الحرية على الأطفال، بما في ذلك التأخر الشديد في النمو، والعاهات، والأضرار النفسية المستديمة، وزيادة معدلات الانتحار واعتياد الإجرام. كما فصّلت الدراسة الخيارات السياساتية المتاحة للدول فيما يتعلق بالعدالة التصالحية، والتحويل، والبدائل التي يمكن الاستعاضة بها عن الاحتجاز المتصل بالهجرة، وإنهاء إيداع الأطفال في مؤسسات الرعاية. وقد اعتمدت اللجنة في عام 2019 تعليقها العام رقم 24 (2019) بشأن حقوق الطفل في نظام قضاء الأطفال.

36 - وفي عام 2017، اعتُمد التعليق العام المشترك رقم 4 للجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ورقم 23 للجنة حقوق الطفل (2017) بشأن التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان الخاصة بالطفل في سياق الهجرة الدولية في بلدان المنشأ والعبور والمقصد والعودة. وفي عام 2018،

(41) UNESCO, *Education for All, 2000–2015: Achievements and Challenges: Global Monitoring Report* (Paris, 2015).

(42) انظر http://data.uis.unesco.org/ (تم الاطلاع عليه في 5 حزيران/يونيه 2020).

(43) UNESCO Institute for Statistics, "Meeting commitments: are countries on track to achieve SDG 4?", *Global Education Monitoring Report* (Paris, 2019).

(44) UNICEF, "Goal area 2 report".

(45) UNESCO, "Migration, displacement and education: building bridges, not walls", *Global Education Monitoring Report* (Paris, 2019).

اعتمدت الدول الأعضاء الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين والاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، مما عزّز التزامها بحقوق الإنسان لجميع الأطفال اللاجئين والمهاجرين. وفي عام 2020، تناول الفريق الرفيع المستوى المعني بالتشرد الداخلي الاحتياجات المحددة للمشردين داخلياً.

37 - ولا تزال هناك مخاطر لا حصر لها، بما في ذلك المخاطر المتعلقة بالأطفال العاملين في قطاع الزراعة، حيث تحدث الأغلبية العظمى من عمالة الأطفال، والتي يتعرّض فيها الأطفال للمواد الكيميائية الزراعية الضارة ولمخاطر أخرى، والمخاطر المتعلقة بالأطفال المهاجرين والمشردين داخليا، الذين يواجهون معدلات عالية لحدوث حالات العنف والانتهاك والاستغلال والاتجار، والمخاطر المتعلقة بتزايد عدد الأطفال المحتجزين بسبب وضعهم كمهاجرين وباسم الأمن القومي أو مكافحة الإرهاب[46].

رابعا - التحديات الراهنة في تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل

ألف - تغير المناخ والتدهور البيئي

38 - يهدد تغير المناخ حياة الأطفال ويدمر البنى التحتية الحيوية ويؤثر على فرص بقاء الأطفال على قيد الحياة ويشكّل عقبة أمام التمتع بحقوقهم وإعمالها. وهناك زيادات في حالات الإصابة بالسرطان والسكري واضطرابات النمو العصبي والربو على الصعيد العالمي جاءت مع الارتفاع السريع في تلوث الهواء والنفايات الإلكترونية والمواد الكيميائية الضارة الموجودة، مع أمور أخرى، في المنتجات المستخدمة يوميا[47]. ويعيش 300 مليون طفل في مناطق بها هواء سام، مما يمكن أن يلحق الضرر بأدمغتهم وهي في طور النمو[48]. ولا يزال التسمّم بالرصاص في مرحلة الطفولة يشكل هو الآخر مصدر قلق بالغ. والأطفال في المجتمعات المهمشة والمحرومة هم الأكثر عرضة للخطر، ولا سيما عندما تختلط العوامل البيئية بسوء التغذية، وانعدام فرص الحصول على الرعاية الصحية والتعليم، وأوجه عدم المساواة الاجتماعية (انظر A/HRC/43/30).

39 - ونظراً للعلاقة الوثيقة التي تربط أطفال الشعوب الأصلية بالبيئة ومواردها، فإن الآثار الضارة لتغير المناخ والتدهور البيئي تشكل تهديداً وجودياً لهم[49]. وعلى الرغم من أن أفراد الشعوب الأصلية البالغين والأطفال الذين يقدّر عددهم بـ 370 مليون نسمة في حوالي 90 بلداً في جميع أنحاء العالم ليس لهم دور يُذكر في التسبّب في انبعاثات غازات الدفيئة، فإنهم معرضون بشكل خاص لخطر مواجهة العواقب المباشرة لتغير المناخ[50].

---

(46) انظر A/73/272؛ وانظر FAO, "FAO work to promote decent rural employment", brochure. Available at www.fao.org/3/a-i7322e.pdf؛ وانظر UNICEF and International Organization for Migration, *Harrowing Journeys: Children and Youth on the Move across the Mediterranean Sea, at Risk of Trafficking and Exploitation* (New York, 2017).

(47) UNICEF, *Clear the Air for Children: The Impact of Air Pollution on Children* (New York, 2016), pp. 29, 32, 42 and 52; and WHO, "Air pollution and child health: prescribing clean air" (2018), p. 20.

(48) UNICEF, *Clear the Air for Children*, p. 6.

(49) UNICEF, *Unless We Act Now: The Impact of Climate Change on Children* (New York, 2015).

(50) United Nations, Department of Economic and Social Affairs, *State of the World's Indigenous Peoples* (New York, 2009); and Permanent Forum on Indigenous Issues, "Climate change and indigenous peoples", background paper, 2009.

40 - ففي كل عام، يموت قبل الأوان ما يقدّر بنحو 1,7 مليون طفل دون سن الخامسة بسبب عوامل بيئية، ولا سيما تلوث الهواء والمياه وسوء التصحاح (انظر A/HRC/43/30). وعلى الصعيد العالمي، يعيش نحو 160 مليون طفل في مناطق معرّضة لخطر الجفاف، ويعيش 530 مليون طفل في مناطق الفيضانات، ويتعرض 115 مليون طفل بشدة للأعاصير[51]. ويشكل تلوث الهواء الخارجي، ولا سيما في المراكز الحضرية الآخذة في النمو، خطراً متزايداً على صحة الأطفال[52]. كما تؤدي الآثار الضارة لتغير المناخ والكوارث إلى تشريد المجتمعات المحلية وتفاقم المخاطر المتعلقة بالحماية[53].

41 - ويواجه العالم أيضا أزمة مائية متنامية، بسبب تزايد الطلب على المياه مع نمو إنتاج الأغذية، ونمو السكان وتنقلهم، وتطور الصناعات، وزيادة الاستهلاك، وارتفاع درجات الحرارة، وازدياد تواتر حالات الجفاف وما ينتج عنها من مجاعات وأمراض تنقلها المياه[54].

42 - ثم إن آثار تغير المناخ، بما في ذلك الكوارث المتصلة بالطقس، والتدهور البيئي تزيد من خطر تسرب الفتيات من المدارس، ومخاطر إجبارهن على الزواج، وتعرضهن للاتجار والاستغلال والانتهاك الجنسيين. ودعا مجلس حقوق الإنسان الدول في قراره 21/41 إلى اعتماد نهج شامل ومتكامل ومراع للمنظور الجنساني وشامل للإعاقة إزاء السياسات المتعلقة بالتخفيف من تغير المناخ والتكيف معه.

43 - وقد حددت اللجنة تغير المناخ بوصفه أحد أكبر التهديدات لصحة الأطفال[55]. وفي عام 2019، قام المقرر الخاص المعني بمسألة التزامات حقوق الإنسان المتعلقة بالتمتع ببيئة آمنة ونظيفة وصحية ومستدامة باتخاذ مبادرة عالمية للنهوض بحق الأطفال في بيئة صحية[56]، ووقّع عدد من الحكومات على الإعلان المتعلق بالأطفال والشباب والعمل المناخي، حيث التزمت بالتعجيل باعتماد سياسات مناخية ملائمة للأطفال وللشباب. وقد دفعت الحركة الشبابية المتنامية للعمل المناخي والعدد المتزايد من الأطفال المدافعين عن حقوق الإنسان البيئية بملايين الأطفال إلى الانضمام إلى الاحتجاجات البيئية والاحتجاجات المتعلقة بتغير المناخ.

44 - وعلى الرغم من أن بعض الدول شرعت في عملية الانتقال إلى اقتصادات ومجتمعات منخفضة الانبعاثات وقادرة على التكيف مع تغير المناخ وبدأت تدرك المخاطر التي يتعرض لها الأطفال، فإن هذه الوتيرة بعيدة جدا عن التحول اللازم للحد من آثار تغير المناخ على الأجيال الحالية والمقبلة[57].

---

(51) UNICEF, *Unless We Act Now*.

(52) UNICEF, *Clear the Air for Children,* p. 6.

(53) UNICEF, *Unless We Act Now*, p. 30.

(54) UNICEF, *Thirsting for a Future: Water and Children in a Changing Climate* (New York, 2017).

(55) انظر تعليق اللجنة العام رقم 15 (2013) بشأن حق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه.

(56) Special Rapporteur on the issue of human rights obligations relating to the enjoyment of a safe, clean, healthy and sustainable environment et al., "Global initiative: advancing children's rights to a healthy environment", 2019. Available at www.ohchr.org/Documents/Issues/Environment/SREnvironment/ConceptNoteChildRights_EN.PDF.

(57) UNDP and United Nations Framework Convention on Climate Change, "The heat is on: taking stock of global climate ambition: nationally determined contribution global outlook report 2019" (New York, 2019).

باء - النزاعات المسلحة

45 - لا تزال النزاعات المسلحة تشكل أحد أكبر التهديدات التي تعترض إعمال حقوق الطفل. ففي عام 2016، كان 59 في المائة من أطفال العالم (1,35 بليون طفل) يعيشون في بلدان متضررة من النزاعات[58]. وفي عام 2019، ظل الأطفال ذكورا وإناثا يعانون من وحشية الحرب، حيث تعرّضوا لما يربو على 000 25 من الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وبخاصة القتل والتشويه (انظر A/74/845-S/2020/525).

46 - ويُجنَّد الأطفال ويُستخدمون من قبل القوات المسلحة والجماعات المسلحة بطرق منها التجنيد عبر الإنترنت، ويتعرضون لهجمات متعمّدة ومستهدفة، بسبل منها استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. ويعاني الأطفال بشدة من انهيار نظم الحماية، بما في ذلك الهياكل الأسرية والمجتمعية، ونظم وخدمات الرعاية الاجتماعية ورعاية الطفل، والخدمات الصحية، وشبكات مياه الشرب والصرف الصحي والنظافة الصحية، والنظم التعليمية والقانونية[59]. كما أن منع وصول المساعدات الإنسانية والهجمات المباشرة التي تُشنّ على المدارس والمستشفيات والبنى التحتية للمياه والصرف الصحي والموظفين المدنيين، بما في ذلك في المناطق الحضرية، كلها أمور تؤدي أيضا إلى إلحاق أضرار مدمرة بالأطفال.

47 - وتتعرّض الفتيات بشكل غير متناسب لخطر العنف الجنسي والجنساني، بما في ذلك زواج الأطفال، فيما يتعرض الفتيان أيضا للعنف الجنسي[60]. ويؤدي ازدياد عبء العمل المنزلي الملقى على عاتق الفتيات في حالات الطوارئ إلى التقليص من فرص حصولهن على التعليم والفرص الأخرى، مما يزيد من تفاقم المخاطر. وما زال هناك وباء متوطّن يتمثل في الإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها جميع أطراف النزاعات.

48 - ويقع الأطفال الذين تجندهم وتستخدمهم وتستغلهم أطراف النزاعات ضحايا للعنف ولانتهاك حقوقهم على جبهات متعددة. وهم يعانون من العنف أثناء ارتباطهم بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة وقد يُجبرون على المشاركة المباشرة في الأعمال العدائية. وقد يُحتجزون أيضاً بسبب ارتباطهم السابق أو المزعوم بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، بما في ذلك الجماعات التي تُصنّف كجماعات "إرهابية"، ويكونون عرضة للخطر أثناء احتجازهم. وكثيرون منهم عالقون في مخيّمات مزدحمة أو محتجزون في أماكن يعانون فيها من محدودية فرص الحصول على الخدمات الإنسانية الأساسية، مثل الرعاية الصحية والحماية، ومن عدم احترام حقّهم في محاكمة عادلة وغير ذلك من الحقوق الأساسية.

49 - والأطفال الذين يولدون لآباء وأمهات منتمين إلى الجماعات المسلحة أو الذين تصطحبهم أسرهم إلى منطقة نزاع قد يُنظر إليهم كأعضاء في الجماعة أو يُعاملون على أنهم كذلك على أساس روابطهم

(58) Katja Hujo and Maggie Carter, "Transformative change for children and youth".

(59) Save the Children, "Stop the war on children, protecting children in the 21st century" (Germany, 2019); and UNICEF, *Water under Fire: For Every Child, Water and Sanitation in Complex Emergencies* (New York, 2019).

(60) Save the Children, "Stop the war on children: 2020: gender matters" (2020).

الأسـرية. ومن دواعي القلق المتزايد رفض الدول قبول عودة الأطفال والأسـر من رعاياها أو نسـل رعاياها الذين تتقطع بهم السبل في مناطق النزاع[61].

50 - ويواجه الأطفال ذوو الإعاقة درجات أعلى من الهشاشة في حالات النزاع المسلح والطوارئ، بما في ذلك زيادة العزل والتمييز[62]. وكثيرا ما يتم إغفالهم أثناء عمليات الإجلاء، وتكون معدلات الوفيات في صفوفهم أعلى، ويجدون مشقة في الحصول على التعليم، وغالبا ما يتم تحديدهم بصورة ناقصة في السياقات الإنسانية وسياقات ما بعد الكوارث[63].

51 - ولا يزال عدد ضـخم من الأطفال يقع ضـحية للذخائر المتفجرة التي تشـمل الألغام الأرضـية والمتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والأسلحة المتفجرة التي تنتشر آثارها على مساحات واسعة. وقد أخذ هذا الاتجاه في التصاعد في السنوات الأخيرة، ولا سيما بالنسبة لأطفال المناطق الحضرية. ووفقاً لمرصد الألغام الأرضية والذخائر العنقودية، بلغت نسبة إصابات الأطفال 40 في المائة من جميع الإصابات في عام 2018[64].

52 - وتواصـل الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والوكالات الوطنية والمحلية تنفيذ برامج حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، مثل البرامج المتصلة بتسريح الأطفال وإعادة إدماجهم، ورصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والإبلاغ عنها، والعنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي، والوقاية والخدمات، وإزالة الذخائر المتفجرة، والتوعية بمخاطرها، ومساعدة الضحايا، وجمع شمل الأسر وتتبّعها، وخدمات الصحة العقلية والخدمات النفسية - الاجتماعية.

جيم - الأطفال ملتمسو اللجوء والمهاجرون والمشردون داخلياً

53 - ما فتئت النزاعات المسلحة والعنف المستمر والتمييز والفقر المدقع والكوارث، بما في ذلك الأزمات المتصلة بالمناخ، تدفع ملايين الأطفال إلى ترك ديارهم كل عام. وعند نهاية عام 2018، كان ما يقرب من 31 مليون طفل قد شُرّدوا قسرا على الصعيد العالمي[65]. وعند نهاية عام 2019، كان ما لا يقل عن 19 مليون طفل قد شُرّدوا داخلياً في بلدانهم بسبب النزاعات والعنف والكوارث[66].

(61) Watchlist on Children and Armed Conflict, "Countering Terrorism and Violent Extremism: The Erosion of Children's Rights in Armed Conflict", policy note (New York, January 2020). Available at https://watchlist.org/wp-content/uploads/watchlist-policy-note_jan2020_lr.pdf.

(62) UNICEF, "Children with disabilities in situations of armed conflict", discussion paper (New York, 2018).

(63) United Nations, Department of Economic and Social Affairs, *Disability and Development Report*.

(64) Landmine and Cluster Munition Monitor, *Landmine Monitor 2019* (Norway, 2019).

(65) Office of the United Nations High Commissioner for Refugees, "Global trends: forced displacement in 2018" (Geneva, 2018); and UNICEF Data and Analytics, "Child migration" Available at https://data.unicef.org/topic/child-migration-and-displacement/migration/ (accessed on 1 May 2020).

(66) Internal Displacement Monitoring Centre and Norwegian Refugee Council, "Global report on internal displacement, 2020" (Geneva, 2020); and Internal Displacement Monitoring Centre, "Number of IDPs by age at the end of 2019", briefing paper (Geneva, 2020).

54 - ويزداد عدد الأطفال عديمي الجنسية بسبب استمرار التمييز الجنساني وغيره من أشكال التمييز في القوانين الوطنية وعدم توافر خدمات تسجيل المواليد. ويشكل الأطفال ما يقرب من ثلث الأشخاص عديمي الجنسية الذين يقدر عددهم بـ 10 ملايين شخص، وأكثر من 200 مليون طفل في جميع أنحاء العالم لا يحملون شهادات ميلاد[67].

55 - وغالبا ما تكون رحلة هؤلاء الأطفال مفزعة. ويتعرض الأطفال اللاجئون والمشردون داخلياً والمهاجرون وعديمو الجنسية بصورة خاصة لخطر الانتهاك والاستغلال والعنف أثناء تنقلهم، ويقعون فريسة للمهربين والمتجرين. وكثيرا ما يقع هؤلاء الأطفال أيضا ضحايا للتمييز والعنصرية وكره الأجانب أثناء رحلاتهم وفي جهات الوصول النهائية[68].

56 - وينفصل بعض الأطفال عن والديهم أو من يرعاهم قبل الرحلات أو أثناءها أو بعدها، وكثيرا ما يواجهون عقبات قانونية وإدارية وعملية تحول دون لم شملهم مع والديهم. ولا توجد بيانات عالمية عن لمّ شمل الأسر بعد الهجرة أو الانفصال بسبب التشرّد. وعلاوة على ذلك، فإن الفتيات والفتيان غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عن ذويهم يكونون عرضة للعنف الجنساني. وتتعرّض الفتيات للخطر بوجه خاص، بما في ذلك في مخيمات المشردين لأنها كثيرا ما تُقام بدون وضع حماية الفتيات في الاعتبار.

57 - ولا يتسنّى للعديد من الأطفال اللاجئين والمهاجرين والمشردين الالتحاق بالمدارس بسبب الشروط الصارمة المتعلقة بالوثائق اللازمة للتسجيل واستمرار انعدام الأمن والتوترات الاجتماعية والتمييز ونقص التمويل الكافي وعدم إدراجهم في نظم التعليم الوطنية واختلاف لغة التدريس عن لغتهم الأم[69]. ولا يلتحق بالمدارس الابتدائية سوى 50 في المائة من الأطفال اللاجئين، كما لا يلتحق بالمدارس الثانوية سوى أقل من 25 في المائة من المراهقين اللاجئين[70]. وعندما يلتحق الأطفال المشردون بالمدارس، فإن ذلك يتم في كثير من الحالات من خلال نظم موازية[71].

58 - ويشكل الاحتجاز المتصل بالهجرة انتهاكا لحقوق الطفل ويتعارض مع مبدأ الحرص على إعمال مصالح الطفل الفضلى. وعلاوة على ذلك، فإن جواز احتجاز الأطفال كملاذ أخير لا ينطبق في إجراءات الهجرة، لأن ذلك يتعارض مع مبدأ الحرص على إعمال مصالح الطفل الفضلى والحق في النمو[72]. ومع ذلك، هناك ما لا يقل عن 77 دولة من المعروف أنها تحتجز الأطفال لدواع متصلة بالهجرة، وإن كان العدد الدقيق للأطفال المحتجزين وطول مدة الاحتجاز غير معروفين (انظر A/74/136).

(67) انظر www.unhcr.org/en-us/statelessness-around-the-world.html (تم الاطلاع عليه في 10 حزيران/يونيه 2020)؛ وانظر UNICEF, “Birth registration for every child by 2030”.

(68) التعليق العام المشترك رقم 4 للجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم/رقم 23 للجنة حقوق الطفل، الفقرة 5.

(69) UNESCO, “Migration, displacement and education”.

(70) وردت في وثيقة اليونيسف، *Education Uprooted*، (نيويورك، 2017).

(71) UNESCO, “Migration, displacement and education”.

(72) التعليق العام المشترك رقم 4 للجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم/رقم 23 للجنة حقوق الطفل، الفقرتان 5 و 10.

دال - حالات العنف

59 - لقد ألحق العنف المرتبط بالعصابات أثرا غير متناسب بالأطفال والمراهقين على مدى العقدين الماضيين في الأمريكتين، ويتزايد حدوث ذلك في أوروبا ومناطق أخرى. وعلى الرغم من أن العنف يصيب الفتيان على وجه الخصوص، ففي جو من العنف المرتبط بالعصابات، تعاني الفتيات من العنف الجنسي والحمل في سن المراهقة والزواج في سن الطفولة. ووفقا لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فإن المشاركة في الجريمة المنظمة وأنشطة العصابات، أو التعرض غير الطوعي للعنف المرتبط بها، كثيرا ما تؤدي إلى ارتفاع معدلات القتل في صفوف المراهقين والشباب[73].

60 - وقد كشفت البيانات المستقاة مؤخرا من 96 بلدا وإقليما أن بعض الأطفال يعانون من أعمال تنمر متواصلة[74]. فقد تعرض ما يقرب من ثلث طلاب المدارس للتنمر من أقرانهم مرة واحدة في الشهر على الأقل[75]. ووفقاً للدراسات الاستقصائية الدولية، فإن المظهر البدني هو السبب الأكثر شيوعاً للتعرض للتنمر، بينما يحتل العرق أو الجنسية أو لون البشرة المرتبة الثانية[76]. ثم إن الأطفال من الأسر الفقيرة والأطفال المهاجرين وأولئك الذين يعتبرون أنفسهم من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين هم أيضاً أكثر عرضة لمخاطر التنمر[77].

هاء - حقوق الطفل في العصر الرقمي

61 - تتيح البيئة الرقمية مجموعة من المخاطر والفرص للدول، ومؤسسات الأعمال، والمجتمع المدني، والآباء، ومقدمي الرعاية، والأطفال، بما في ذلك فيما يتعلق بالتمتع بحقوق الطفل وإعمالها. وقد ازدادت إمكانات حصول الأطفال على المعلومات والتعليم وفرص المشاركة في المسائل التي تؤثر فيهم. ومع ذلك، يواجه الأطفال، الذين يمثلون ما يقدر بثلث مستخدمي الإنترنت حول العالم، مخاطر متزايدة للتعدّي على حقوقهم على الإنترنت بسبب العنف والتعرض للأذى في السياق الرقمي[78]. وقد أوضحت الأدلة بصورة متزايدة أن الأطفال يواجهون العنف السيبراني من البث المباشر لانتهاكات جنسية، والرسائل الإباحية، والتنمر السيبراني، والمعلومات الضارة التي تحرّض على كراهية الآخرين أو كراهية الذات. وتشمل هذه الأخيرة شبكات الإنترنت للأطفال والمراهقين التي تركز على إيذاء الذات والانتحار[79]. وقد يقوم المعتدون الباحثون عن فريسة أيضا بالاتصال بالأطفال بسهولة وتهيئتهم للوقوع في شركهم عبر الإنترنت من خلال حسابات غير محدِّدة للهوية وغير خاضعة للحماية على وسائل التواصل الاجتماعي ومنتديات الألعاب. ومع تحول المخاطر واتساع نطاقها السريعين، من الصعب على الخبراء تتبع ما يحدث والتصدي له.

(73) United Nations Office on Drugs and Crime, "Killing of children and young adults", *Global Study on Homicide* (Vienna, 2019).

(74) UNESCO, *Behind the Numbers: Ending School Violence and Bullying* (Paris, 2019).

(75) المرجع نفسه.

(76) Office of the Special Representative of the Secretary-General on Violence against Children, *Keeping the Promise*.

(77) المرجع نفسه.

(78) انظر منظمة الأمم المتحدة للطفولة، تقرير *حالة أطفال العالم لعام 2017: الأطفال في عالم رقمي* (نيويورك، 2017).

(79) ECPAT International, "Global study on sexual exploitation of children in travel and tourism" (Bangkok, 2016).

62 - ويشعر العديد من الآباء والأمهات ومقدمي الرعاية والمعلمين بالقلق من أن الالتصاق بالشاشات يصيب الأطفال بالاكتئاب وإدمان الإنترنت ويساهم في إصابتهم بالسمنة. وتتزايد المخاوف أيضاً، نظراً لأن الأجهزة الشخصية تعزز ثقافة يصبح فيها الوصول إلى الإنترنت للعديد من الأطفال أمرا شخصيا بدرجة أكبر، ويكون أكثر خصوصية وأقل خضوعا للمراقبة[80].

63 - ويلجأ الأطفال على نحو متزايد إلى الأدوات الرقمية التي تستخدم نظم الذكاء الاصطناعي، بدءا من مرشِّحات الوجوه ونظم اقتراح المحتوى على وسائل التواصل الاجتماعي ووصولا إلى تطبيقات الترجمة اللغوية ومنصات المناهج الدراسية التي تتحدّد خاصياتها بحسب الشخص. كما أن استخدام نظم الذكاء الاصطناعي في توفير المعلومات اللازمة لتخصيص خدمات الحماية الاجتماعية للأطفال، وإدارة تدفقات حركة المرور في المدن لجعلها أكثر أماناً، أو تحسين إدارة المحاصيل، يؤثر أيضا في حياة الأطفال. ويثير تفاعل الأطفال مع نظم الذكاء الاصطناعي قضايا تتعلق بحقوق الطفل فيما يتصل بالخصوصية، وحماية البيانات، وشرط القبول، والمساءلة، والانتصاف، والإقصاء. وتميل الاستراتيجيات والمبادئ التوجيهية الوطنية للذكاء الاصطناعي إلى إغفال حقوق الطفل أو معالجتها سطحيا فقط.

64 - ويشكل التبدّل الدائم لمواقف الأطفال وأفضلياتهم وهوياتهم، إلى جانب تطور قدرة الأطفال على اتخاذ القرارات المستنيرة وممارسة حرية القرار التامة، تحديات فريدة لأمن بيانات الأطفال وخصوصيتها[81]. وقد أحرز المجتمع الدولي بعض التقدم في حماية حقوق الطفل على الإنترنت من خلال وضع سياسات ونُهُج من أجل التصدي للمخاطر الضارة على الإنترنت، والعمل على تحسين المساواة الرقمية، وتقديم الدعم للضحايا، وتعزيز محو الأمية الرقمية بين الأطفال والآباء ومقدمي الرعاية[82]. وفي عام 2020، أطلق الاتحاد الدولي للاتصالات واليونيسف المبادئ التوجيهية الجديدة المتعلقة بحماية الطفل على شبكة الإنترنت للمساعدة على تهيئة بيئة آمنة وتمكينية للأطفال والشباب على الإنترنت.

65 - ويمكن لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن تزيد من فرص حصول الأطفال الضعفاء والمهمّشين، مثل الأطفال الذين يعيشون في المناطق النائية وفي الأماكن التي تعاني من الأزمات الإنسانية، على التدريب لتنمية المعارف والمهارات[83]. ويمكن أن تساعد الموصولية هؤلاء الأطفال على تحقيق إمكاناتهم وكسر حلقات الفقر المتوارث بين الأجيال. بيد أن إمكانية الوصول الرقمي أصبحت هي الخط الفاصل الجديد، وهناك ملايين من الأطفال الذين يمكنهم تحقيق الاستفادة الأكبر من التكنولوجيا الرقمية بعيدون عن الاستفادة من هذه الفرصة[84]. ويعكس هذا الانقسام الفجوات الاقتصادية وحالات التمييز الموجودة سلفا، ويزيد من أوجه حرمان الأطفال ذوي الخلفيات الأفقر والذين يعيشون في غير ذلك من أوضاع التهمّش.

(80) المرجع نفسه.

(81) انظر www.unicef.org/globalinsight/data-governance-children (تم الاطلاع عليها في 4 حزيران/يونيه 2020).

(82) UNICEF, “Policy guide on children and digital connectivity” (New York, 2018).

(83) منظمة الأمم المتحدة للطفولة، تقرير *حالة أطفال العالم لعام 2017*.

(84) المرجع نفسه.

واو - جائحة كوفيد-19

66 - تشـــير تقارير الأمم المتحدة إلى أن 60 في المائة من جميع الأطفال يعيشـــون في بلدان طبقت إغلاقاً كاملاً أو جزئياً في الربع الثاني من عام 2020[85]. ونتيجة لذلك، تتسبب الجائحة في تفاقم أوجه عدم المساواة الهيكلية القائمة من قبل، وفي نشوء أزمة على صعيد حقوق الطفل. وقد تكون الآثار الأوسع نطاقاً على الأطفال كارثية ومن بين العواقب الأطول أمداً في المجتمعات.

67 - وتحذّر الأمم المتحدة من أن مئات الآلاف من الأطفال قد يموتون في عام 2020 بســـبب المصـــاعب الاقتصـــادية التي تواجهها أســـرهم، وانقطاع خدمات الرعاية الصـــحية، بما في ذلك ما يتعلق بالالتهاب الرئوي والملاريا والكوليرا، وتعليق حملات التحصين، والإصابة بالفيروس نفسه.

68 - ومن المرجح أن تؤدي الآثار الاجتماعية - الاقتصـــادية لتدابير احتواء الفيروس إلى دفع ما يقدّر بـــ 42 إلى 66 مليون طفل إلى أوضاع الفقر المدقع، وتفاقم أزمة التعلّم العالمية من خلال إغلاق المدارس والاســـتبعاد الرقمي، وزيادة ســـوء التغذية لدى الأطفال الذين يعتمدون في الأحوال العادية على الوجبات المدرسية، وتعريض صحة الأطفال العقلية للخطر[86].

69 - وفي النصـــف الأول من عام 2020، نفّذ 191 بلداً عمليات إغلاق للمدارس لم يســـبق لها مثيل، وأدى ذلك إلى تعطيل حصـول 1,58 بليون طفل ومراهق على التعليم[87]. وعلى الرغم من أن أكثر من ثلثي بلدان العالم اســتحدث منصـــات وطنية للتعلّم عن بعد، فإن معدّل اعتماد مبادرات من هذا القبيل في البلدان المنخفضة الدخل لم يتجاوز 30 في المائة[88]. وقد أدى اعتماد الأطفال على المنصات الإلكترونية لأغراض التعلّم عن بُعْد وأنشـــطة الترفيه والتســـلية والأنشـــطة الثقافية والفنية إلى زيادة خطر تعرّضـــهم لمحتويات غير لائقة بهم أو الوقوع في شراك مجرمي الإنترنت[89].

70 - وقد كان الأطفال عرضـــة بدرجة أكبر لأخطار عمل الأطفال، وزواج الأطفال، والاتجار بالأطفال، والاستغلال الجنسي، والتجنيد في الجماعات الإجرامية والقوات والجماعات المسلحة[90]. وتُبين أدلة مستجدة أن العنف ضد الأطفال آخذ في الازدياد بجميع أشكاله، من العنف العائلي والانتهاك الجنسي في المنزل إلى الاستخدام المفرط للقوة من جانب أفراد إنفاذ القانون في سياق إنفاذ قرارات الإغلاق ضـد الأطفال المرتبطة أوضاعهم بالشوارع[91].

71 - وأحدثت الجائحة أيضـاً أثراً ملموساً على حقوق الأطفال المدنية والسياسية، بما في ذلك ما يتعلق بالقيود المفروضـــة على حرية التعبير والفكر والوجدان والدين، وتكوين الجمعيات والاجتماع الســـلمي،

(85) الأمم المتحدة، "أثر جائحة كوفيد-19 على الأطفال"، موجز سياساتي (نيويورك، 2020).

(86) المرجع نفسه.

(87) انظر https://en.unesco.org/covid19/educationresponse (تم الاطلاع عليه في 4 حزيران/يونيه 2020).

(88) الأمم المتحدة "أثر جائحة كوفيد-19 على الأطفال".

(89) الفريق العامل المشـــترك بين الوكالات المعني بالعنف ضـــد الأطفال، "خطة من أجل العمل" (نيويورك، 2020). متاح على العنوان الشـــبكي https://violenceagainstchildren.un.org/sites/violenceagainstchildren.un.org/files/2020/agenda_for_action/agenda_for_action_arabic_0.pdf.

(90) الأمم المتحدة "أثر جائحة كوفيد-19 على الأطفال".

(91) منظمة الأمم المتحدة للطفولة، *تقرير حالة أطفال العالم لعام 2017*.

والخصوصية والحصول على المعلومات. وقد تعرض الأطفال للمضايقات والتخويف من الدولة، وواجهوا مستويات أعلى من المراقبة والرقابة والتضليل والتحريض والدعاية.

72 - وتؤثر هذه المخاطر تأثيراً غير متناسب على الأطفال في أشد الأوضاع ضعفاً وتهمّشاً، بمن فيهم أشد الأطفال فقراً، وذوو الإعاقة، والأطفال الذين يعيشون في مجتمعات مهمشة وفي بيئات هشة، مثل مخيمات اللاجئين والمستوطنات الحضرية والأحياء العشوائية، والأطفال المحرومون من حريتهم، والأطفال الذين لا يكون البيت مكاناً آمناً لهم، والأطفال الذين يعيشون في بلدان تشهد نزاعات مسلحة[92].

خامسا - الخلاصة والتوصيات

73 - بعد مرور ثلاثين عاما على اعتماد الاتفاقية، وفي ظل التصديق شبه العالمي عليها، اعتمدت الدول تشريعات وسياسات وممارسات لها تأثير مباشر على رفاه الأطفال. بيد أن تمتع الأطفال تمتعاً كاملاً بجميع الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية دون تمييز يستوجب من الدول أن تعترف بالأطفال بوصفهم أصحاب حقوق، وأن تتيح لهم المشاركة المجدية في المسائل التي تؤثر عليهم، وأن تحدد أولويات تخصيص الموارد وفقاً لمصالح الطفل الفضلى.

74 - وينبغي للدول أن تنفذ بالكامل التزاماتها القانونية الدولية الواردة في الاتفاقية، دون تمييز من أي نوع، بسبل منها تعزيز تشريعاتها وسياساتها وممارساتها الوطنية لحماية حقوق الطفل.

75 - وينبغي للدول أن تعزز نُظُم جمع البيانات وتحليلها فيما يتعلق بإعمال جميع الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية، وينبغي أن تدعم الجهود التي تبذلها الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة في هذا الصدد في جميع القطاعات. ويشمل ذلك تقديم الدعم لتحسين أساليب جمع البيانات وتصنيفها وتخزينها، وتعزيز مؤشرات رصد التقدم المحرز، وزيادة تصنيف البيانات حسب الجنس والسن والإعاقة وغيرها من العوامل ذات الصلة بتحليل عدم المساواة.

76 - وينبغي للدول أن تخصص بصورة تدريجية ما يكفي من موارد الميزانية لضمان تنفيذ التزاماتها الدولية فيما يتعلق بحقوق الطفل، مع إيقاء مصالح الطفل الفضلى في صميم عملية الميزنة وضمان استخدام الموارد استخداماً فعالاً. وينبغي أن تقدم هذه البلدان معلومات عن الميزانيات وأن تيسّر الحوار والمشاركة العامين، ولا سيما مشاركة الأطفال، وأن ترصد في الميزانيات مخصّصات للأطفال الأشد حرماناً.

77 - وينبغي للدول أن تستثمر في نظم الحماية الاجتماعية الملائمة للسياق الوطني والشاملة للجميع، وأن تكثف الجهود الرامية إلى تحسين مستوى معيشة جميع الأطفال على سبيل الأولوية، مع إيلاء اهتمام خاص لأشد الفئات ضعفاً. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للدول أن تشجع السياسات الشاملة للجميع والمتسمة بالتجاوب وذات منحى أسري، بما في ذلك السياسات الرامية إلى تعزيز قدرة الوالدين ومقدمي الرعاية على رعاية الأطفال.

78 - وينبغي للدول أن تحسّن وتعزّز خدمات التسجيل المدني وإحصاءات الأحوال المدنية من أجل ضمان تسجيل المواليد في الوقت المناسب لجميع الأطفال، بمن فيهم الأطفال المهاجرون واللاجئون، وتسليم شهادة عند الميلاد، وتوفير وثائق الهوية، بما في ذلك في أوقات الطوارئ الإنسانية.

(92) الأمم المتحدة "أثر جائحة كوفيد-19 على الأطفال".

79 - وينبغي للدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة أن تمكّن الأطفال من ممارسة حقوقهم عن طريق زيادة فرصهم في الحصول على معلومات موثوقة وإنشاء منابر تكفل لهم المشاركة المجدية في صنع القرار في المسائل التي تؤثر عليهم، ولا سيما الأطفال الذين يواجهون الاستبعاد وأشكال التمييز المتعددة والمتداخلة.

80 - وينبغي للدول أن تعطي الأولوية لإنشاء وتعزيز نظم وطنية لحماية الأطفال من جميع أشكال العنف والاستغلال وسوء المعاملة والإهمال. ويشمل ذلك الاستثمار في التعاون المتعدد القطاعات، والتنسيق بين السلطات على جميع المستويات، وتحسين النظم العابرة للحدود. وينبغي للدول أن تستثمر أيضاً في تعزيز الخدمات الاجتماعية التي تكفل حماية الطفل، وفي جعل النظم الوطنية لحماية الطفل شاملة للجميع بهدف تلبية احتياجات جميع الأطفال، بمن فيهم الأطفال اللاجئون والمشردون داخلياً والمهاجرون وعديمو الجنسية. وينبغي للدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة أن توفر القيادة العالمية عن طريق العمل على منع جميع أشكال العنف ضد الأطفال في جميع السياقات والتصدي لها، ولا سيما بالنسبة لأشد الأطفال ضعفاً وتهميشاً.

81 - وينبغي للدول أن تعطي الأولوية لمنع الانفصال الأسري ولخيارات الرعاية البديلة القائمة على الأسرة بالنسبة للأطفال المحرومين من رعاية الوالدين. ويشمل ذلك التزاماً بالخدمات المجتمعية ودعم الأسر، وتنفيذ المعايير الدولية لحماية الأطفال المعرضين لخطر الانفصال عن أسرهم، واتباع المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة، وتنفيذ أطر حماية الطفل عبر الحدود، وإنهاء إيداع الأطفال في مؤسسات الرعاية، ولا سيما الأطفال ذوو الإعاقة.

82 - وحث مجلس حقوق الإنسان، في قراره 14/40، الدول على توفير المعلومات والخدمات والدعم للأطفال ذوي الإعاقة ولأسرهم بغية منع الإخفاء والهجر والإهمال والتفريق وضمان تمتعهم بالمساواة في الحقوق فيما يتعلق بالحياة الأسرية، وشجع الدول على الاستعاضة عن إيداع الأطفال في المؤسسات بما يناسب من تدابير تدعم الرعاية الأسرية والخدمات المجتمعية، مع مراعاة مصالح الطفل الفضلى وإرادته وأفضلياته. وينبغي للدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة أن تعمل أيضاً على إشراك الأطفال ذوي الإعاقة إشراكاً مجدياً في حماية حقوقهم، بما في ذلك في جميع مراحل الاستجابة الإنسانية.

83 - وينبغي للدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة أن تعمل على تحسين صحة الأطفال، بسبل منها تعزيز نظم الرعاية الصحية العامة، وتقليص أوجه عدم المساواة، وزيادة إمكانية الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية، وكفايتها، ومقبوليتها، وشموليتها وجودتها، والوصول إلى السكان الذين يعانون من نقص في الخدمات، وتحسين إمكانات حصول الأطفال على خدمات مياه الشرب والصرف الصحي والنظافة الصحية التي تدار بأمان، وبرامج الأطعمة المغذية الملائمة والبيئات الغذائية الصحية، وبرامج الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وعلاجه، والصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، والتثقيف الجنسي الشامل، وبناء آليات للمشاركة المجدية للأطفال في القرارات السياساتية ذات الصلة بهم.

84 - وينبغي للدول أن تتخذ خطوات لضمان تمتع الأطفال ببيئة نظيفة وصحية ومستدامة ووصولهم إلى المياه والصرف الصحي، وضمان حصولهم على المعلومات، وضمان مشاركتهم المجدية في وضع السياسات البيئية، والعدالة في المسائل البيئية. وينبغي للدول أن تضع الأطفال في صلب استراتيجيات تغير المناخ وخطط مواجهته، وأن تدعم التثقيف بشأن تغير المناخ والبيئة.

85 - وينبغي أن تركز الدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة على تسريع وتيرة التقدم في مجال التعليم، بما في ذلك ما يتعلق بنوعية برامج النماء والتعلّم في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم الابتدائي والثانوي وتوافرها وشمولها لجميع الأطفال وتوافر الإمكانات لوصولهم إليها، بصرف النظر عن وضعهم. وهذا يعني ضمان حصول جميع الأطفال على التعلّم والتعليم الجيدين على قدم المساواة.

86 - وينبغي أن تستثمر الدول في تنمية القدرات الوطنية من أجل زيادة المعرفة بالمساواة بين الجنسين وممارستها في جميع البرامج والسياسات والميزانيات في جميع القطاعات. وينبغي للدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة أن تعمل أيضا على زيادة البرامج الموجهة للفتيات، مثل التعليم والتدريب على تنمية المهارات للمراهقات، وأن تعمل على وضع حد للعنف الجنساني، بما في ذلك زواج الأطفال وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وتوسيع نطاق حصول الفتيات على المعلومات والخدمات الصحية الحسّاسة للفوارق بين الجنسين، وكفالة أن تكون آراء الفتيات مسموعة ولها الأولوية في مجتمعاتهن المحلية وفي العمليات السياسية ذات الصلة.

87 - وينبغي للدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة أن تعمل على الوصول إلى الأطفال في حالات الحرمان وتمكينهم ودعم مشاركتهم ومساهمتهم في عمليات صنع القرار في المسائل التي تؤثر عليهم، بما في ذلك في السياقات الهشة والسياقات المتأثرة بالنزاعات وسياقات الطوارئ، وأن تعترف بقدرة الأطفال على تعزيز السلام والتماسك الاجتماعي، مع التركيز على دور الفتيات والفتيان.

88 - وينبغي للدول أن تعجّل باتخاذ إجراءات لوضع نُظُم عدالة تضمن للأطفال المساواة في الوصول إليها وتضمن حمايتهم ودعمهم، بما في ذلك الحصول على المعونة القضائية المجانية. وينبغي للدول أن تمنع حالات التجريم والاحتكاك بنظام العدالة بصورة غير ضرورية، وذلك عن طريق الاستفادة الكاملة من تدابير تحويل المسار والعدالة التصالحية. وينبغي أن تعمل على منع جميع أشكال العنف ضد الأطفال المحتكّين بنظام العدالة، بمن فيهم الأطفال المحتجزون بسبب ارتباطهم أو ارتباط والديهم المزعوم أو الفعلي بالقوات أو الجماعات المسلحة، بما في ذلك الجماعات المصنفة كجماعات "إرهابية"، والقضاء على الاحتجاز التعسفي أو غير القانوني، ودعم وضع بدائل للاحتجاز وتطبيقها.

89 - وينبغي للدول أن تكفل اضطلاع القطاع الخاص بتقييمات للأثر البيئي والأثر على حقوق الإنسان يتفحص من خلالها آثار عملياته المقترحة على الأطفال ويحترم حقوق الطفل احتراماً كاملاً، وفقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وأن يُدمج في عملياته التوجيهات الواردة في التعليق العام رقم 16 (2013) بشأن التزامات الدول المتعلقة بأثر قطاع الأعمال التجارية على حقوق الطفل والمبادئ المتعلقة بحقوق الطفل والأعمال التجارية (A/HRC/43/30، الفقرات 69-71). وينبغي للدول أن تُحَمّل القطاع الخاص مسؤولية انتهاكات حقوق الطفل.

90 - وينبغي للدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة أن تتخذ مجموعة واسعة من الإجراءات لتحسين حماية الأطفال خلال النزاعات المسلحة، من قبيل ما يلي:

(أ) التصديق على البروتوكول الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة وتنفيذه وتقديم تقارير مرحلية في الوقت المناسب إلى اللجنة؛

(ب) تأييد وتنفيذ القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، والتزامات باريس لحماية الأطفال من تجنيدهم أو استخدامهم بشكل غير مشروع من

جانب قوات مسلحة أو جماعات مسلحة، ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال، وإعلان المدارس الآمنة؛

(ج) إنهاء الإفلات من العقاب على انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات حقوق الإنسان والاعتداءات التي ترتكبها أطراف النزاع ضد الأطفال، من خلال تعزيز العمليات القضائية الوطنية، وتطوير الخبرات اللازمة للتحقيق في الجرائم المرتكبة ضد الأطفال وملاحقة مرتكبيها قضائياً، وزيادة الدعم للآليات القضائية الدولية؛

(د) الامتثال الصارم للقانون الدولي الإنساني، بما يشمل مبدأي التمييز والتناسب، واتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لتجنب وقوع خسائر عرضية في أرواح المدنيين وإصابتهم وإلحاق أضرار بالممتلكات المدنية، وللتقليل من ذلك في حال حدوثه إلى أدنى حد ممكن، بما في ذلك البنى التحتية للمياه والصرف الصحي. وينبغي للدول أيضاً أن تحظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد والذخائر العنقودية وأن تنظر في التصديق على معاهدة تجارة الأسلحة؛

(هـ) معاملة جميع الأطفال، بمن فيهم الأطفال المرتبطون بالجماعات المصنفة كجماعات "إرهابية"، بوصفهم أطفالاً في المقام الأول، ووضع بروتوكولات لتسليم الأطفال الذين كانت لهم صلة سابقة بالقوات المسلحة أو بالجماعات المسلحة إلى الجهات الفاعلة المعنية بحماية الأطفال؛

(و) تيسير الحصول على وثائق الميلاد والتسجيل المدني وإعادة الأطفال الأجانب العالقين في معسكرات الاحتجاز في بلدان ثالثة إلى أوطانهم.

91 - وينبغي للدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة أن تحمي حقوق الأطفال ملتمسي اللجوء واللاجئين والمهاجرين وعديمي الجنسية دون تمييز على أي أساس، بما في ذلك وضعهم من حيث الهجرة. وينبغي أن يحصل الأطفال، ولا سيما المعرضون للخطر، بمن فيهم الأطفال غير المصحوبين والمنفصلون عن ذويهم، والفتيات، والأطفال ذوو الإعاقة، والناجون من العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي، على ما يكفي من الحماية والمساعدة وعلى فرص الاستفادة من الخدمات دون تمييز. وينبغي للدول أيضاً أن تلغي احتجاز الأطفال المتصل بالهجرة، وأن تعجل بجمع شمل الأسر، وأن تمنع انفصال الأسر دون لزوم في سياق الهجرة.

92 - وينبغي للدول والقطاع الخاص والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة أن تتعاون في وضع وتنفيذ خطة رقمية للأطفال تكون آمنة وتمكينية وشاملة للجميع[93]. وينبغي أن تشمل الجهود وضع الأطفال في صلب السياسة الرقمية، والاستثمار العام والخاص في حماية الأطفال من الأذى على الإنترنت، بما في ذلك حماية خصوصية الأطفال، وتيسير وصول جميع الأطفال إلى الموارد الإلكترونية العالية الجودة بكلفة معقولة، بما في ذلك المهارات الرقمية ومحو الأمية الرقمية. ومن المهم بوجه خاص زيادة فرص حصول الأطفال الذين يعيشون في حالات الضعف والتهميش، بمن فيهم الفتيات والأطفال في المناطق الريفية والأطفال ذوو الإعاقة، على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

(93) مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال، "تحرير طاقات الأطفال الكامنة والحد من المخاطر - تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وشبكة الإنترنت، والعنف ضد الأطفال" (نيويورك، 2014).

93 - وفي سياق التصدي لجائحة كوفيد-19، ينبغي للدول أن تأخذ في الاعتبار بيان اللجنة المؤرخ 8 نيسان/أبريل 2020 بشأن الأثر الجسدي والعاطفي والنفسي على الأطفال جراء جائحة كوفيد-19[94]، ولا سيما الدعوة إلى ضمان استمرارية خدمات الحماية الاجتماعية والصحة والتعليم وحماية الطفل، وتوسيع نطاقها عند الاقتضاء، خلال جائحة كوفيد-19 بالنسبة لجميع الأطفال، بغض النظر عن وضعهم. وينبغي للدول أن تعطي الأولوية لاستعادة الخدمات الموجهة للأطفال التي انقطعت، بما في ذلك التعليم وبرامج التغذية والحماية والخدمات الاجتماعية ورعاية الأمهات والمواليد الجدد وخدمات التحصين وخدمات الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، وعلاج فيروس نقص المناعة البشرية، وخدمات الصحة العقلية والخدمات النفسية - الاجتماعية، وينبغي لها أن تضع خططاً استراتيجية للحد من أوجه عدم المساواة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تهدف حزم الحوافز إلى إعادة البناء على نحو أفضل، وتحسين الاستعداد لأي أزمة في المستقبل، وتعزيز مصالح الطفل الفضلى، والاستدامة البيئية، والقدرة على الصمود، بما في ذلك من خلال استخدام الابتكارات الرقمية.

(94) متاح على العنوان الشبكي https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT/CRC/STA/9095&Lang=en.